

المطلع على أبواب الفقه

صوم الإثنين والخميس .

سمي الإثنين بذلك لأنه ثاني أيام الأسبوع قال الجوهري ولا يثنى لأنه مثنى فإن أحببت أن تجمعهم قلت الإثنين وسمي الخميس بذلك لأنه خامس أيام الأسبوع قال الجوهري وجمعه أخماس وأخمسة وحكى النحاس خمسان كـرغيف ورغفان وحكى عن الفراء أخماس فتكون له أربعة جموع .
وأتبعه بست من شوال .

ست أصله سدس فأبدل من إحدى السينين تاء وأدغم فيه الدال لأنه تصغيرها سديسة وجمعها أسداس وورد في الحديث الصحيح هكذا بغير تاء والمراد الأثام لأن العرب تغلب في التاريخ الليالي على الأيام ويحتمل أن يكون على حذف مضافين أي وأتبعه بصيام أيام ست أي أيام ست ليال نظيره قوله تعالى فقبضت قبضة من أثر الرسول 76 طه أي من أثر حافر فرس الرسول